

المملكة العربية السعودية

جمعية روافد التطوعية بجازان

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٢٩٣)



جمعية روافد جازان التطوعية

Rawafed Jazan Voluntary Association

سياسة مكافحة تمويل الارهاب وغسيل الاموال



مقدمة :

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية التعاونية الزراعية بالبطين في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م ٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية .

البيان :

طرق الوقاية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب :

- تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
- إتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات .
- تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب ورفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة .
- رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة .
- توفير الأدوات اللازمة التي تساعده على رفع جودة وفعالية الأعمال في الجمعية.
- إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- الإعتماد على القنوات المالية غير النقدية والإستفادة من مميزاتها للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.
- التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الإعتبارية في التبادل المالي.
- السعي في إيجاد عمليات ربط إلكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.
- ظهور علامات البذخ والرفاهية المفاجئة على عميل الجمعية بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي .





المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقیع عليها ، والإلتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية ، وعلى الإداره المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة

المتعلقة بمكافحة غسيل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقیع عليها ، والإلتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية ، وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها .

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع المتعاونين على التأكد من اتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب. تم الإطلاع على مضمون سياسة مكافحة تمويل الإرهاب وغسيل الأموال بالصيغة السابقة من قبل مجلس الإدارة وموظفي الجمعية وإقرارها وإعتمادها والعمل بهذه السياسة .

اقرار اعضاء مجلس الادارة بالإطلاع على السياسة والعمل بموجبها

	نائب الرئيس	مجد عبده حمادي
	المشرف المالي	أحمد عبدالله الامير
	عضووا	عمر بن صالح صلوى
	عضووا	عثمان بن صديق سلطان

رئيس مجلس الادارة

حافظ يحيى القحطاني

